

* عمرة القضاء

- تنفيذاً لشروط صلح الحديبية فقد رجع النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة بعد حلق رؤوسهم وذبح هديهم فلما كان من العام القادم توجهوا إلى مكة لأداء العمرة.

* تاريخها

خرج النبي ﷺ والمسلمون إلى مكة، في ذي القعدة من العام السابع الهجري لأداء مناسك العمرة^(١).

وقد بلغ عدد من شهد عمرة القضاء ألفين سوى النساء والصبيان، منهم من شهد الحديبية^(٢).

* إشاعة الوهن والضعف

اشاعت قريش أن المسلمين ضعفاء قد وهنتهم حمى يثرب، فلما علم النبي ﷺ أمر أصحابه أن يرملوا ويسارعوا بالعدو في الأشواط الثلاثة الأولى من الطواف، وأن يسعوا بين الصفا والمروة ليراهم المشركون، وأن بهم قوة ففعلوا. فلما رأتهم قريش تعجبوا من قوتهم، وقالوا: هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد وهنتهم، هؤلاء أجلد من كذا وكذا^(٣).

* الرسول ﷺ وأصحابه بمكة

أدى المسلمون مناسك العمرة بطوافهم حول الكعبة التي حرموا منها فترة من الزمن، وأظهروا عبادتهم ودينهم في البلد الذي حاربهم زمناً طويلاً، بل خرجوا يوماً منه وهم متخفون بسبب إيمانهم، فما هم أصحاب الأمر والنهي لا يخافون أحداً غير الله.

(١) فتح الباري ٥٠٠/٧ والسيرة النبوية لابن هشام - ١٨/٤ - ١٩.

(٢) فتح الباري ٥٠٠/٧.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب عمرة القضاء ١٥٥٣/٤ (ح/٤٠٠٩) وأخرجه مسلم كتاب الحج، باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة ٩٢٣/٢ (ح/١٢٦٦)